مسألة نكاره منه فكيف يتهمون بالعصبية والاضلال مع بيانهم لما يمكن الخصم به من الرد فمتى بصيرة والقبول على بصيرة وانما يتهمون بالاضلال العوز لو كتموا الاسانيد وطفوا الاحاديث المختلف فيهم باحاديث المجمع عليهم كما يصنع من حدث ولا سانيد ولم يذكر صحابيا ولا عينه فتأمل ذلك واعلم ان هذه الجملة عليهم كما نبه في الجواب على ما ذكر السيد في الموضع الثاني من المسألة الثانية وتتبع كلامه لفظة لفظة كما صنعت في جميع اول رسالته تطول من غير طائل وليس فيه اكثر من بيان ما يرد عليه من الاشكالات وما في كلامه من المناقضات وتجريد التعصب للعترات ليس بمقصود ما لم يكن فيه ايضاح لحق او دلالة على هدى لكن لا بد من التنبيه على ما عظم من اوهامه ابده الله لاجل ما في مقرفتها من النفع للقارىء لا لمجرد الاعتراض فلو ارد ت الا تسكتك من ذلك لاسكوتيت الجواب على كتابه وشغف كل لفظه من خطابه لكني كرهت ذلك لما فيه من تضييع الوقت وقلة الخير فلنقتصر على ذكر ما يفيد من ارهابه ابده الله

الوهم الاول قال ابده الله ان المحدثين ذهبوا الى ان الصحابة لا يجوز عليهم الكبائر وانهم اذا فعلوا المعصية الظاهرة غيرها صغيرة لكن السيد سماهم بغير اسمائهم وفي هذا وهم فاحش فانه قد تقدم ان الصحابي عندهم من رأى النبي صلى الله عليه وسلم والقول بعصمة من رأى النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عن احد من الامة ابدا بل ما نقل عن اخبر من العقلاء وهذه كتب الملل والنحل موجودة والسيد مطالب بنقل ذلك من الفارهم وتصويرهم وفي اي كتبهم قالوا ذلك فانا الذي وجدناه في كتبهم فعبر ذلك ولكن بعضهم قد يطلق القول بعدالة الصحابة عموما لعلمهم الشائع عليهم في القرآن والسنة ثم يخصون هذا العموم عند ذكر الجوائح المصرحين من الصحابة مثل الوليد بن عقبة ويشذ ان ارطاه كما يشير الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم واصحابه كذلك قال الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وقال صلى الله عليه وسلم مشيرا وعهده على الامة من ان سيطلع بدرين من خير الصحابة وكذلك حذر عمر ابا بكرة وضابيه على قذفهم للمغيرة وجزمهم في الشهادة والرواية واقرته الصحابة وحدته منهم جماعة في معاني التصريح من شرب الخمر والزنا والسرقة وهي من معاني التصريح والجنة نكف بقولك عما قال مع ذلك ان عموم الثناء عليهم محصوص ولكنه خصوص نادر نبه عليهم كالشجرة السوداء في الثور الابيض فلذا تركك ذكره وهو معروف في الاسفار كما قال ابن عبد البر وغيره من كتب الصحابة ولا شك في قبول الخصوص

اول الاوهام المذكوره وهو الحمل على السيد رحمه الله تعالى

تقديمه على الخوض في كلام الله تعالى وهو اصبت القائلين ولم يكن في ذلك مناقضة ولا مكابرة بل نبه على ذلك في كتاب الشمع هذه المسألة بعينها فقد ان الله شحانه في كتابه على الصحابة عموما ولم يقدح في كتاب الله بما يوجد من بعضهم كقوله كنتم خير امة اخرجت للناس وكذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واخباره كثيرة تقضاها ابو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب ولم يمنع ذلك من التعصب وكذلك عموم كلام الحجاج كيف يقول ذلك والله تعالى يقول الذين جاءوا بالافك عصبة منكم والصحاح مشحونة بذكر من جده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشرب الخمر والزنا والسرقة مع حشمهما كما تقدم بيانه وقد نص الزاني في بعض طرقه على ان الصحابة عدول عندهم في الظاهر ما لم يأت له مغاير من هذا نصه لفظه وهو يفيد خلاف ما ذكره السيد وان القوم يعتقدون ذلك وقال عبد الله الصحابي عند ورود ما يدل على الجرح وقد حكى ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب عن جماعة ان الوليد ابن عقبة كان فاسقا شربة بيا للخمر هذا اللفظ مع اقامتهم انه صحابي وكان انه من يقطع بتوقيعه وقع لعثمان فعامله وقال لعزيز وسنة عتاج اليه فيهما وقال في شرح الاحكام كان الزبير يطئ جارية له فحبلت ولم تكن له فحبة ولم تكن له اشتقاقه بعد النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي قتل طفلين لعبيد الله بن عتابي قال ابو عمر وكان ابن مغبن انه يقتل انه رجل سوء كان ابو عمر ولذلك اعطاهم ان تكتبا في الحلاقم ثم حكى انه اول من شرب المسلمات وذكر احمد بن حنبل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبع للوليد بن عقبة ولم يسمه لسابق علم فيه وانه لذلك خرم تركة النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك الذهبي ذكره في السير وذكر شربه للخمر ونزول القرآن بفسقه وذكر في ذلك حديثا مسندا وروى لاستاده توبيخ وشيابي بيان ذلك في ترجمة الوليد ومال الذهبي في كتابه في المشبه ان لعبد الرحمن بن عبد بن صحبة ولم له بهذا اللفظ وهذي عكس ما اعتقده السيد وقد ذكر الحجة توان من تتبع وكفى من الصحابة بعد اسلامه وتجنبه في كتب معرفة الصحابة والكفر اعظم الكبائر باجماع اهل الاسلام وشاربة اهل الاديان من اليهود والنصارى وامثالهم وقد اخرج ابن عبد البر على تخصيص اداه تعديل الصحابة بعدالة فاقول صحابي يقال انك لا بد ان تأخذ توابعك وذكر ان في هذا اخاديث كثيرة تقضاها في التمهيد ذكر ذلك في ترجمة بسر ابن ارطاة في الاستيعاب والشيخ في رجالهم ابده الله في هذه المسألة انك اهم لا يفسقون من اطهر التأويل ممن خالف امير المؤمنين عليه السلام ممن يعد ربه تعالى بكفاره ولا شك انهم يقولون بتفسيق من خالف عليا عليه السلام كما رواه القاضي عنهم فتنبه